|  |  |
| --- | --- |
| المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (WRC-19) شرم الشيخ، مصر، 28 أكتوبر - 22 نوفمبر 2019 |  |
|  |  |
|  |  |
| الجلسة العامة | الوثيقة 174-A |
|  | 1 نوفمبر 2019 |
|  | الأصل: بالإنكليزية |
|  | |
| محضر الجلسة العامة الثانية | |
| الثلاثاء، 29 أكتوبر 2019، الساعة 14:55 **الرئيس**: السيد ع. بدوي (مصر) | |

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | **موضوعات المناقشة** | **الوثائق** |
| 1 | مشاركة المراقبين (تابع) | 9 |
| 2 | تقارير شفوية مقدمة من رؤساء لجان الدراسات 4 و5 و6 | **-** |
| 3 | إسناد الوثائق إلى اللجان (تابع) | DT/3 |
| 4 | وثائق مقدمة للموافقة عليها | 120، 130، 131 |
| 5 | وثائق مقدمة للعلم | 21، 22، 23، 113، 115، 121 |

# 1 مشاركة المراقبين (تابع) (الوثيقة 9)

1.1 أشارت **أمينة الجلسة العامة** إلى أن الرئيس وافق على أن يُؤذِن للمراقبين المشاركين في المؤتمر WRC-19 بصفة غير رسمية الذين طلبوا الحق في نشر وثائق المعلومات بالقيام بذلك. وتلت أسماء المراقبين المعنين على النحو التالي: اللجنة العلمية المعنية بتوزيع الترددات لعلم الفلك الراديوي وعلوم الفضاء (IUCAF) واتحاد النقل الجوي الدولي (IATA) واتحاد الإذاعات الأوروبية (EBU) واللجنة المعنية بترددات الفلك الراديوي (CRAF) ومنظمة Square Kilometre Array (SKAO) والاتحاد الدولي لراديو الهواة (IARU) ورابطة مشغلي السواتل في أوروبا والشرق الأوسط وإفريقيا (ESOA).

2.1 وتم **إقرار** البيان الذي أدلت به أمينة الجلسة العامة.

# 2 تقارير شفوية مقدمة من رؤساء لجان الدراسات 4 و5 و6

1.2 أفاد **رئيس اللجنة 4** بأن اللجنة عقدت اجتماعها الأول وأنشأت ثلاثة أفرقة عمل هي: فريق العمل 4A برئاسة السيد س. البلوشي (الإمارات العربية المتحدة)؛ وفريق العمل 4B برئاسة السيد ج. هوانغ (الصين)؛ وفريق العمل 4C برئاسة السيد أ. الحجار (الكاميرون). وأنشأت فرق العمل هذه أفرقة عمل فرعية لتناول بنود مختلفة. ودعا جميع المندوبين إلى دعم اللجنة وتمكينها من استكمال النظر في بنود جدول الأعمال المسندة إليها.

2.2 وتمت **الإحاطة علماً** بالتقرير الشفوي المقدم من رئيس اللجنة 4.

3.2 قال **رئيس** **اللجنة 5** إن لجنته عقدت اجتماعها الأول في اليوم السابق. وقد وزعت الوثائق على ثلاثة أفرقة عمل هي: فريق العمل 5A بشأن توزيع الترددات للخدمات الساتلية، الذي يترأسه السيد أ. أمين (الإمارات العربية المتحدة)؛ وفريق العمل 5B بشأن المسائل التنظيمية الساتلية الذي يترأسه السيد م. سليمان (مصر)؛ وفريق العمل 5C بشأن الخدمات العلمية، الذي يترأسه السيد إ. ألكس (فرنسا). وقد اجتمعت أفرقة العمل هذه بالفعل وأنشأت أفرقة عمل فرعية. وقُدمت بعض التعليقات بخصوص توزيع الوثائق لا سيما بشأن النظر على مستوى اللجنة في المسائل التي هي موضوع مقترحات مماثلة مقدمة من الأفرقة الإقليمية. وبناءً على ذلك، سيجري إعداد مذكرات من الرئيس للنظر في المقترحات المقدمة في إطار البند 7، المسائل B وC وD وK. وستنظر اللجنة في اجتماعها المقبل في مراجعة للوثيقة DT/7 المتعلقة بتوزيع الوثائق داخل اللجنة 5.

4.2 وتمت **الإحاطة علماً** بالتقرير الشفوي المقدم من رئيس اللجنة 5.

5.2 أفاد **رئيس** **اللجنة 6** بأن لجنته عقدت أيضاً اجتماعها الأول وأنشأت فريقي عمل هما: فريق العمل 6A بشأن القضايا العامة الذي يترأسه السيد ج. ويليامز (الولايات المتحدة)؛ وفريق العمل 6B بشأن جدول أعمال المؤتمر العالمي المقبل للاتصالات الراديوية الذي يترأسه السيد أ. شوراخوف (الاتحاد الروسي). وقد بدأ فريقا العمل هذان مداولاتهما بالفعل.

6.2 وتمت **الإحاطة علماً** بالتقرير الشفوي المقدم من رئيس اللجنة 6.

# 3 إسناد الوثائق إلى اللجان (تابع) (الوثيقة DT/3)

1.3 قال **مندوب الكاميرون** متحدثاً بالنيابة عن الدول الأعضاء في الاتحاد الإفريقي للاتصالات، إنه وفقاً للوثيقة DT/3، سيجري تناول الإضافة 22 للوثيقة 46، وهي مقترح إفريقي مشترك، في إطار البند 2.9 من جدول الأعمال بدلاً من البند 1.9 كما هو مأمول في الأصل. وتتضمن الوثيقة مقترحاً بالاحتفاظ ببعض تخصيصات التردد التي تشكل جزءاً من التراث المشترك للأطراف في المنظمة الدولية للاتصالات الساتلية والتي ألغتها لجنة لوائح الراديو. ونظراً للطبيعة المحددة للوثيقة، ينبغي تناولها في الجلسة العامة بدلاً من تناولها في إطار اللجنة 5.

2.3 وقال **مندوب مصر**، مشيراً إلى ضرورة معالجة جميع المساهمات على قدم المساواة، إنه ينبغي النظر في الوثيقة في إطار اللجنة 5.

3.3 وأشار **مندوب جمهورية إيران الإسلامية** إلى أن جميع الدول الأعضاء لها الحق في أن تطلب أن يُنظر في مساهمتها في الجلسة العامة. ولذلك، قد يُؤذَن للكاميرون بتقديم الوثيقة في جلسة لاحقة قبل إحالتها إلى اللجنة 5 لمواصلة النظر فيها.

4.3 وافق **مندوب الإمارات العربية المتحدة** على أن يُنظر بالتفصيل في الوثيقة في إطار اللجنة 5 ولكن وافق على أنه يجوز السماح للكاميرون بتقديمها في الجلسة العامة.

5.3 واعتبر **الرئيس** أن الطريق للمضي قدماً الذي اقترحه مندوب الإمارات العربية المتحدة مقبول.

6.3 و**اتُّفق** على ذلك.

# 4 وثائق مقدمة للموافقة عليها (الوثائق 120 و130 و131)

1.4 قال **رئيس اللجنة 6** إن الوثيقة 120، وهي مذكرة من رؤساء اللجان 4 و5 و6، تتعلق بالنظر في الأجزاء ذات الصلة من تقرير المدير عن أنشطة قطاع الاتصالات الراديوية. وقد قُسمت المسائل التي نوقشت في التقرير إلى ثلاث فئات، أُسندت كل منها إلى لجنة مختلفة: أُسندت مسائل الأرض إلى اللجنة 4 والمسائل الساتلية إلى اللجنة 5 والقضايا العامة إلى اللجنة 6.

2.4 اقترح **مندوب جمهورية إيران الإسلامية** إضافة عبارة "إلى الجلسة العامة" إلى عنوان الوثيقة 120 لكي تتماشى مع الوثيقة 130. وبالتالي يصبح عنوان الوثيقة 120 كالتالي: "مذكرة من رؤساء اللجان 4 و5 و6 إلى الجلسة العامة".

3.4 وافق **رئيس اللجنة 6** على ذلك واقترح أن ينطبق التصويب ذاته على الوثيقة 131.

4.4 و**اتُّفق** على ذلك.

5.4 و**تمت الموافقة على** الوثيقة 120 بصيغتها المعدلة.

6.4 قال **رئيس اللجنة 6** إن الوثيقة 130، وهي مذكرة من رئيس اللجنة 6 إلى الجلسة العامة، تتعلق بمعالجة التصويبات الصياغية للوائح الراديو (البند 2.9 من جدول الأعمال). وتماشياً مع القرارات التي اتُّخذت في المؤتمر WRC-12 وWRC-15، تم جمع هذه التصويبات الصياغية وإحالتها في رسالة منفصلة إلى اللجنة 7 لتوحيدها كي تنظر فيها الجلسة العامة. ولا ترد في الوثائق الختامية ولكنها أُدمجت في نهاية المطاف في النسخة المنقحة من لوائح الراديو.

7.4 **وتمت الموافقة على** الوثيقة 130.

8.4 قال **رئيس اللجنة 6** إن الوثيقة 131، وهي مذكرة من رئيس اللجنة 6 إلى الجلسة العامة، تتعلق بالمقترحات المقدمة في إطار البند 8 من جدول الأعمال بشأن إضافة أسماء البلدان إلى الحواشي القائمة أو حذفها منها. وإن النهج المقترح مماثل للنهج الذي اعتمده المؤتمران WRC-12 وWRC-15: ستُقبل المقترحات المتعلقة بإضافة أسماء البلدان بموجب شروط معينة وشريطة عدم وجود اعتراضات من أي إدارة متأثرة نتيجة لذلك. وتم تحديد يوم الجمعة 1 نوفمبر 2019، الساعة 18:00 (بتوقيت شرم الشيخ) موعداً نهائياً لتقديم المقترحات المتعلقة بإضافة أسماء البلدان إلى الحواشي القائمة، ويوم الجمعة 8 نوفمبر 2019، الساعة 18:00 (بتوقيت شرم الشيخ) موعداً نهائياً لتقديم المقترحات المتعلقة بإلغاء أسماء البلدان. ولا يؤثر ما سبق على المقترحات المتعلقة بالحواشي الجديدة في إطار بنود محددة في جدول الأعمال التي ستخضع لأحكام القرار 26 (Rev.WRC-07).

9.4 و**تمت الموافقة على** الوثيقة 131 بصيغتها المعدلة.

# 5 وثائق مقدمة للعلم (الوثائق 21 و22 و23 و113 و115 و121)

1.5 استرعى **الرئيس** الانتباه إلى الوثائق 21 و22 و23 و113 و115 و121 التي تجسد القرارات التي اتخذها المؤتمر في الجلسة العامة الأولى، على التوالي، بشأن قائمة رؤساء المؤتمر ونوابهم؛ وأمانة المؤتمر؛ وهيكل المؤتمر؛ والموعد النهائي لتقديم أوراق الاعتماد؛ والجدول الزمني للمؤتمر؛ والترتيبات المتعلقة بعمل لجنة الصياغة.

2.5 قال **مدير مكتب الاتصالات الراديوية** إنه يود أن يوضح، بغية تصحيح أي التباس قد نشأ خلال الجلسة العامة الأولى، أنه تم تحديد 13 نوفمبر 2019 موعداً نهائياً لتقديم أوراق الاعتماد.

3.5 وفي ضوء هذا التوضيح، اقترح **مندوب جمهورية إيران الإسلامية** الموافقة على الوثيقة 113 بدلاً من الإحاطة علماً بها.

4.5 و**اتُّفق** على ذلك.

5.5 و**تمت الموافقة على** الوثيقة 113.

6.5 **وأحيط علماً** بالوثائق 21 و22 و23 و115 و121.

**رُفِعت الجلسة في الساعة 16:40.**

الأمين العام: الرئيس:

ه‍. جاو ع. بدوي